mroftalp htehaB ni knil muideM

أ.د. علي الشبل | ما حكم المسابقة التي على الخاسر عوض

علي عبدالعزيز الشبل

هذا هو الميسر لانه ظرب من دروب القمار وهو حرام وكبيرة من كبائر الذنوب يسمى عند بعض الناس بالحق ويسمى عند بعضهم بالتحدي فان كان من طرفين الخاسر منهما يبذل بالرابح مالا او عوضا فهذا هو الميسر - 00:00:00

وهو القمار الذي جاءت الشريعة بتحريمه والتشديد فيه. انما الخمر والميسر والانصاب والازلام وليسوا من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون فليجتنبوا ذلك وليحذروا منه. والله اعلم شيخنا اذا كانت ليست مبالغ مالية وانما امور اخرى مثلا - 00:00:22

انا مثلا ولي ما او شي يعطيه الزباءة والولايم والعوظ كلها تشترى بالمال سواء كانت العوظ مالا او يشترى به المال فالحكم واحد. اها - 00:00:44